معاملة الذمي

س: ما هي الطريقة المثلى لمعاملة الذمي، وهل نعامله معاملة عادية؟

ج: الطريقة المثلى في معاملة المسلمين للذمي: الوفاء له بذمته؛ للآيات والأحاديث التي أمرت بالوفاء بالعهد، وبره ومعاملته بالعدل، بقوله تعالى: " لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين " ولين القول معه، والإحسان إليه عموما إلا فيما منع منه الشرع، كبدئه بالسلام، وتزويجه المسلمة، وتوريثه من المسلم، ونحو ذلك مما ورد النص بمنعه، وارجع في تفصيل الموضوع إلى كتاب [أحكام أهل الذمة] للعلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله، وكلام غيره من أهل العلم في ذلك.وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء